

كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

34997 - إن صيد وج وعضاهه حرام محرم ﷻ (وذلك قبل نزوله الطائف وحصاره لثقيف) .
(حم د والضياء - عن الزبير) (أخرجه أبو داود كتاب الحج باب رقم [97] ورقم
الحديث [2016] وما بين الحاصرتين استدراك منه ومعنى صيد وج : واد بالطائف وقال
المنذري في عون المعبود [6 / 15] في إسناده محمد بن عبد ﷻ بن انسان الطائفي : ليس
بالقوى وفي حديثه نظر . ص)